

أثر الإصلاحات الجبائية العادية على الحصيلة

الجبائية لولاية جيجل

THE IMPACT OF THE ORDINARY TAX REFORMS ON THE TAX REVENUE IN JIJEL PROVINCE

حيمران محمد

أستاذ محاضر "أ"

جامعة جيجل

himranemohamed@yahoo.fr

ملخص:

لقد تأثرت الجزائر بالأزمة البترولية لسنة 2014 كونها اعتمدت قطاع المحروقات مصدرا أساسيا لتمويل نفقاتها، وقد تجلت أهم مظاهر هذا التأثير في تفاقم عجز ميزانية الدولة مما دفع بها إلى ضرورة تطوير مصادر دخل أخرى. وقد كانت رفع الحصيلة الجبائية العادية من اهم الحلول البديلة.

وهذا ما تم دراسته من خلال بحثنا الذي يعالج اثر الإصلاحات الجبائية العادية خلال الفترة 2015-2017 ودورها في مواجهة عجز ميزانية الدولة في ظل تراجع أسعار البترول.

من خلال الدراسة التطبيقية في مديرية الضرائب لولاية جيجل اتضح أن الحصيلة الجبائية العادية الإجمالية تتأثر بالإصلاحات الجبائية العادية بازدياد عائداتها في ظل انخفاض، ثبات أو ارتفاع الوعاء الضريبي لمختلف الضرائب و الرسوم التي مستها الإصلاحات الجبائية العادية.

الكلمات المفتاحية: الرسوم العادية، المداخل الجبائية، الاصلاح الجبائي، جيجل.

Abstract:

Algeria has been affected by the oil crisis of 2014, because it depended on the oil sector as a main source of financing its expenditures. The most important manifestations of this impact have been the worsening of the state budget deficit, which led to the need to develop other sources of income. And the raise of ordinary taxation was one of the most alternative solutions. This is what has been studied through our research of the regular tax reforms during the period 2015-2017 and its role in facing the budget deficit of the state in light of the decline in oil prices.

Through the applied study at the tax administration of Jijel province, it became clear that the total ordinary tax revenues are affected by regular tax reforms with increasing revenues in light of the decrease or stability of the tax base of the various taxes and expenses that were fixed by the ordinary taxation.

Keywords: Ordinary taxation, tax revenues, tax reform, Jijel.

1. مقدمة:

سنقوم بدراسة تطبيقية حول أثر الإصلاحات الجبائية على الحصيلة الجبائية العادية في ظل الضرائب والرسوم التي تحصلها ولاية جيجل من خلال إجراء مقارنة بين مختلف المداخيل عبر السنوات التي مستها الإصلاحات.

ان المديرية الولائية للضرائب لولاية جيجل هي هيئة تنظيمية إدارية مالية تتولى تنفيذ السياسة المسطرة من طرف الإدارة العامة للضرائب، كما تقوم بالإشراف على جميع المفتشيات والقباضات الولائية التابعة لها من خلال وضع مخطط منهجي وهاذف تتبعه في تسيير مباشر لأعمالها، إعلان الوعاء الضريبي والرسوم وتحصيله لفائدة خزينة الدولة، وبذلك فهي تهدف إلى تنمية الاقتصاد الوطني وتنظيمه عن طريق تسيير مختلف البلديات ومختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية، كما ترمي إلى تحقيق أهداف سياسية.

تتحلى اهمية الدراسة من خلال صياغة الاشكالية التالية:

- هل ساهمت الإصلاحات الجبائية العادية في الرفع من قيمة الحصيلة الجبائية العادية بولاية جيجل ؟

و تبرز أهمية بحثنا في الإجابة على مدى نجاح الإصلاحات الجبائية العادية في تنمية و زيادة قيمة الحصيلة الجبائية بهدف المواجهة المستقبلية لتفانم عجز ميزانية الدولة. وذلك اعتمادا على نتائج دراستنا التطبيقية من خلال تفسير اثر الإصلاحات الجبائية العادية المعتمدة خلال الفترة 2015 إلى غاية 2017. فسليلة الإصلاحات الجبائية للسنوات استهدفت تعديل بعض معدلات الضرائب و الرسوم بهدف زيادة الحصيلة الجبائية العادية.

وتم تقسيم بحثنا الى جزئين. عالنا في الجزء الاول الإصلاحات الجبائية للفترة ما بين 2015 و 2017، اما في الجزء الثاني الحصيلة الجبائية العادية لولاية جيجل.

2. الإصلاحات الجبائية للفترة ما بين 2015 و 2017

قامت الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2015 إلى 2017 بمجموعة من الإصلاحات الجبائية العادية مست مختلف الضرائب و الرسوم وهي:

1.2 الإصلاحات الجبائية لسنة 2015

تمثلت أهم الإصلاحات الجبائية التي جاء بها قانون المالية لسنة 2015 فيما يلي:

الإصلاح الأول: تقرر تعديل معدل ضريبة أرباح الشركات حيث جاء قانون المالية لتوحيد هذا المعدل وجعله 23% لكافة الأنشطة¹. لكن سرعان ما شهدت هذه الضريبة تعديلا آخر في قانون المالية التكميلي للمعدلات على النحو التالي:²

✓ 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.

✓ 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار.

✓ 26% بالنسبة لباقي الأنشطة.

الإصلاح الثاني: مسّن هذا الإصلاح تعديل ضريبة الرسم على النشاط المهني، حيث تغيرت المعدلات وكذا التخفيضات الممنوحة. فخفض هذا الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج، أمّا نشاطات البناء والأشغال العمومية والري فحددت بـ 2% مع الاستفادة من تخفيض قدره 25%³.

الإصلاح الثالث: مس هذا الإصلاح الرسم العقاري، حيث تمّ تعميم هذا الأخير على جميع الملكيات المبنية مهما تكن وضعتها القانونية والموجودة فوق التراب الوطني، وقد تقرر بموجب هذا الإصلاح رفع القيمة التجارية الجبائية لكل متر مربع .

– بالنسبة للسكنات:

تحدد القيمة التجارية الجبائية للسكنات حسب الجدول التالي:

¹ المادة 12 قانون المالية سنة 2015.

² المادة 12 قانون المالية التكميلي سنة 2015.

³ – المادة 3 قانون المالية التكميلي سنة 2015.

الجدول رقم (1): القيمة الإيجارية الجبائية للسكنات لكل متر مربع

المنطقة الفرعية 1	المنطقة 2	المنطقة 3	المنطقة 4
أ: 890	أ: 816	أ: 742	أ: 668
ب: 816	ب: 742	ب: 668	ب: 594
ج: 742	ج: 668	ج: 594	ج: 520

المصدر: المادة 8 قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

- بالنسبة للمحلات التجارية والصناعية

تحدد القيمة الإيجارية الجبائية للمحلات التجارية و الصناعية حسب الجدول التالي:

الجدول رقم (2): القيمة الإيجارية الجبائية للمحلات التجارية والصناعية لكل متر مربع.

المنطقة 1	المنطقة 2	المنطقة 3	المنطقة 4
أ: 1782	أ: 1632	أ: 1484	أ: 1338
ب: 1632	ب: 1484	ب: 1338	ب: 1188
ج: 1484	ج: 1338	ج: 1188	ج: 1038

المصدر: المادة 9 قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

الإصلاح الرابع: تقرر حسب هذا الإصلاح رفع تعريف الرسم للسيارات الجديدة المستوردة أو المقتناة محليا وذلك وفق سعة الأسطوانة ونوع الوقود المستعمل.

الإصلاح الخامس: حسب هذا الإصلاح تم تغيير معدلات فرض ضريبة على الأملاك حسب الشرائح الملخصة في الجدول الأتي:

جدول رقم (3): سلم تحديد الضريبة على الأملاك.

النسبة	قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة بالدينار
%0	يقبل عن 100.000.000 دج
%0,5	من 100.000.000 دج إلى 150.000.000 دج
%0,75	من 150.000.001 دج إلى 250.000.000 دج
%1	من 250.000.001 دج إلى 350.000.000 دج
%1,25	من 350.000.001 دج إلى 450.000.000 دج
%1,75	يفوق 450.000.000 دج.

المصدر: المادة 22 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

الإصلاح السادس: تقرر حسب هذا التعديل رفع رسم التطهير وتم تحديده كالتالي:⁴

ما بين 1000 و 1200 دج على كل محل ذي استعمال سكني.

ما بين 3000 و 1200 دج على كل محل ذي استعمال سكني، مهني أو تجاري أو حرفي.

ما بين 8000 و 23.000 دج على كل أرض مهيأة للتخميم والمقصورات.

ما بين 20.000 و 30.000 دج على كل محل ذي استعمال الصناعي، تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كمية من النفايات الأصناف المذكورة أعلاه.

الإصلاح السابع: تم الرفع في رسم الضمان للمصنوعات الثمينة وتم تحديده بالهيكثوغرام كما يلي:⁵

8000 دج بالنسبة للمصنوعات من الذهب.

⁴ المادة 21 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

⁵ المادة 32 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015.

2000 دج بالنسبة للمصنوعات من البلاتين.

150 دج بالنسبة للمصنوعات من الفضة.

الإصلاح الثامن: تقرر حسب هذا التعديل تغيير معدل رسم التوطنين المصرفي المطبق على عمليات استيراد السلع أو البضائع، حيث أصبح هذا الأخير يسدد بمعدل 0.3% من مبلغ عملية الاستيراد عند كل طلب لفتح ملف التوطن لعملية استيراد السلع أو البضائع، و لا يجب ان يقل مبلغ الرسم عن 2000 دينار جزائري⁶.

2.1 الإصلاحات الجبائية لسنة 2016.

جاء قانون المالية لسنة 2016 بمجموعة من إصلاحات الجبائية تمثلت فيما يلي:

الإصلاح الأول: تقرر رفع الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري إلى أربع أصناف بالنسبة للملكيات الغير مبنية الموجودة في المناطق العمرانية أو الواجب ترميمها والتي لم تنشأ عليها بنايات منذ ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء أو صدور رخصة التجزئة⁷.

الإصلاح الثاني: تقرر حسب هذا الإصلاح رفع قيمة ملصق السيارات وذلك وفقا لنوع السيارة، عمرها ووقوتها حسب الجدول التالي:

⁶ المادة 73 من قانون المالية التكميلي سنة 2015.

⁷ المادة 5 من قانون المالية لسنة 2016.

الجدول رقم (4): تعريف القسيمة السنوية للسيارات النفعية المخصصة وسيارات نقل المسافرين وفقا لعمرها:

السيارات التي لا يزيد عمرها عن خمس سنوات	السيارات التي يزيد عمرها عن خمس سنوات	تعيين السيارات
		السيارات النفعية المخصصة للإستغلال:
3.000	6.000	- حتى 2,5 طن باستثناء السيارات المهياة كالسيارات النفعية.
5.000	12.000	أكثر من 2,5 طن حتى 5,5 طن.
8.000	18.000	أكثر من 5,5 طن.
		سيارات نقل المسافرين:
3.000	5.000	السيارات المهياة لنقل الأشخاص أقل من 9 مقاعد.
4.000	8.000	حافلات من 9 إلى 29 مقعد.
6.000	12.000	حافلات من 28 إلى 61 مقعد.
9.000	18.000	حافلات من 62 مقعد.

المصدر: المادة 9 قانون المالية التكميلي لسنة 2016.

الإصلاح الثالث: تقرر حسب هذا الإصلاح تعديل رسم الطابع الخاص بجواز السفر، وقد ميز هذا التعديل جواز السفر العادي وجواز السفر المتضمن لـ 50 صفحة.

حيث خضع جواز السفر العادي المسلم في الجزائر لرسم قدره 6.000 دج آلاف دينار جزائري تغطي كل النفقات، ويحدد هذا الرسم بمبلغ 12.000 دج بالنسبة لجواز السفر المتضمن لـ 50 صفحة⁸.

⁸ المادة 12 من قانون المالية لسنة 2016.

الإصلاح الرابع: تقرر حسب الإصلاح تحديد المعدل المنخفض للرسم على القيمة المضافة ب 7% على عمليات البيع المتعلقة بالوقود واستهلاك الغاز الطبيعي الذي لا يتجاوز 2500 ترم لكل ثلاثة أشهر وكذلك الأمر بالنسبة للكهرباء الأقل من 250 كيلواط للساعة لكل ثلاثة أشهر⁹.

الإصلاح الخامس: تقرر حسب هذا الإصلاح رفع الرسم على المنتجات البترولية أو المماثلة لها المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر لاسيما في المصنع تحت الرقابة الجمركية كما يلي:¹⁰

- بالنسبة للبنزين الممتاز زيادة قدرها 599 دج للهكتولتر أي بمعدل 5,99 دج للتر الواحد؛
- بالنسبة للبنزين العادي زيادة قدرها 499 دج للهكتولتر أي بمعدل 4,99 دج للتر الواحد؛
- بالنسبة للبنزين الخالي من الرصاص زيادة قدرها 599 دج للهكتولتر أي بمعدل 5,99 دج للتر الواحد؛
- بالنسبة للبنزين لغاو أويل زيادة قدرها 99 دج للهكتولتر أي بمعدل 0,99 دج للتر الواحد.

1.3 الإصلاحات الجبائية لسنة 2017.

جاء قانون المالية لسنة 2017 بمجموعة من إصلاحات الجبائية تمثلت فيما يلي:

الإصلاح الأول: مس هذا التعديل الضريبة على الدخل الإجمالي حيث تقرّر فرض ضريبة على المكاسب المتأتية على التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية وذلك بمعدل 5% محررة من الضريبة¹¹.

الإصلاح الثاني: تقرر حسب هذا التعديل التمييز بين المداخيل المتأتية من الإيجار لغرض السكن وذلك حسب معيار الاستعمال جماعي، أو فردي. إذ تقرّر فرض ضريبة بنسبة 10% بالنسبة للمدخيل المتأتية من إيجار السكنات ذات الاستعمال الفردي¹².

⁹ المادة 14 من قانون المالية لسنة 2016.

¹⁰ المادة 15 من قانون المالية لسنة 2016.

¹¹ المادة 2 من قانون المالية لسنة 2017.

¹² المادة 3-5 من قانون المالية لسنة 2017.

الإصلاح الثالث: تقرر حسب هذا التعديل رفع قيمة الغرامة لعدم تقاسم أو الإيداع الغير الكامل للوثائق المطلوبة عند إجراء عملية التحقيق، حيث تم رفعها من قيمة 1.500.000 دج لتصبح 2.000.000 دج.¹³

الإصلاح الرابع: تقرر حسب هذا التعديل رفع معدّل الرسم على القيمة المضافة بقيمة 2% لمعدلها، ليصبح المعدّل المنخفض بنسبة 9% والمعدّل العادي ب 19% على جميع الأنشطة المعنية.¹⁴

الإصلاح الخامس: تقرر حسب هذا التعديل إخضاع المبالغ التي تتحصل عليها المؤسسات الأجنبية التي لا تملك إقامة مهنية بالجزائر وتنشط في إطار عقد تأدية الخدمات للرسم على القيمة المضافة بنسبة 24% إقتطاعا من المصدر عندما يستفيد الوعاء الجبائي من تخفيضات.¹⁵

الإصلاح السادس: تقرر حسب هذا التعديل رفع الرسم الداخلي على الاستهلاك لبعض المنتجات المعنية كالمركبات الثقيلة، بعض الفواكه الغريبة، منتجات التبغ والكبريت والسلمون. كذلك مس رفع قيمة الرسم على المنتجات النفطية بزيادة قدرها 300 دج للهكتولتر بالنسبة للبنزين الممتاز، البنزين العادي و البنزين الخالي من الرصاص ، أي بمقدار 1 دج للتر.¹⁶

الإصلاح السابع: تقرر حسب هذا التعديل زيادة في قيمة تعريفه الرسم المتعلقة برخص البناء والشهادات المطابقة حسب مايلي:

13 المادة 10- 3 من قانون المالية لسنة 2017.

14 - المادة 74 قانون المالية سنة 2017.

15 - المادة 28 قانون المالية سنة 2017.

16 - المادة 28 قانون المالية سنة 2017.

أولاً: بالنسبة لرخص البناء.

- بنايات ذات استعمال سكني:

الجدول رقم (5): تعريفات رخصة البناء للبنىات ذات الاستعمال السكني حسب قيمة البناية.

قيمة البناية (دج)	التعريف (دج)
إلى غاية 750.000	3.000
إلى غاية 1.000.000	5.000
إلى غاية 1.500.000	7.500
إلى غاية 2.000.000	22.500
إلى غاية 3.000.000	25.500
إلى غاية 5.000.000	37.500
إلى غاية 7.000.000	45.000
إلى غاية 10.000.000	54.000
إلى غاية 15.000.000	60.000
إلى غاية 20.000.000	67.500
ما يفوق 20.000.000	75.000

المصدر: المادة 75 من قانون المالية لسنة 2017.

بنايات ذات استعمال تجاري أو صناعي .

الجدول رقم (6): تعريفه رخصة البناء للبنايات ذات الاستعمال التجاري والصناعي حسب قيمتها .

التعريف (دج)	قيمة البناية (دج)
75.000	إلى غاية 7.000.000
90.000	إلى غاية 10.000.000
105.000	إلى غاية 15.000.000
120.000	إلى غاية 20.000.000
135.000	إلى غاية 25.000.000
150.000	إلى غاية 30.000.000
165.000	إلى غاية 50.000.000
180.000	إلى غاية 70.000.000
195.000	إلى غاية 100.000.000
225.000	ما يفوق 100.000.000

المصدر: المادة 75 قانون المالية لسنة 2017.

2. الحصيلة الجبائية العادية لولاية جيجل

من خلال هذا المبحث سنقوم بدراسة أثر الإصلاحات الجبائية خلال الفترة (2015-2017) على الحصيلة الجبائية الإجمالية، وذلك بمقارنة العائدات قبل الإصلاحات خلال الفترة 2012-2014 بالعائدات خلال الفترة (2015-2017) وهذا في ظل الضرائب و الرسوم السائدة في الولاية.

1.2 تطور الحصيلة الجبائية العادية خلال الفترة (2014-2012)

سنقوم من خلال هذا المطلب دراسة تطور الحصيلة الجبائية خلال الفترة (2014-2012) لولاية جيجل.

الجدول رقم (7): الحصيلة الجبائية العادية لولاية جيجل خلال الفترة (2014-2012).

الوحدة: الدينار الجزائري

2014	2013	2012	السنوات المدائيل
4 823 730 205	4 279 861 466	5 714 095 817	الضريبة على الدخل الإجمالي
1 371 644 844	1 146 520 806	734 128 413	الضريبة على أرباح الشركات
1 688 268 864	1 556 734 479	1 371 126 118	الرسم على القيمة المضافة
969 082 859	823 343 470	1 033 658 198	الرسم على النشاط المهني
3 863 366	1 397 584	9 694 903	رسم التطهير
20 950 960	8 133 051	26 718 689	الرسم العقاري
388 440 739	316 551 810	309 270 189	حقوق التسجيل
306 367 682	242 072 621	218 652 964	حقوق الطابع
259 125 688	244 716 109	214 387 971	الضريبة الجرافية الوحيدة
3 469 292	2 718 414	1 700 000	رسم التوظين المصرفي
172 970 300	163 227 000	145 261 400	ملصق السيارات
007 914 800 10	8 785 276 811	9 787 694 644	المجموع

المصدر: الوثائق الداخلية لمديرية الضرائب لولاية جيجل.

إن الشيء الذي يمكن ملاحظته من خلال الجدول أعلاه هو عدم استقرار الحصيلة الجبائية العادية للولاية خلال الفترة الممتدة ما بين 2012 و 2014، حيث قدرت سنة 2012 بـ 9 787 694 644 دج لتتخفص سنة 2013 إلى 8 785 276 811 دج وذلك بانخفاض قدره 1 002 417 832 دج أي نسبة 11.41%.

ويعود سبب هذا الانخفاض إلى تراجع بعض عائدات المصادر الجبائية العادية كالضريبة على الدخل الإجمالي التي سجلت انخفاض قدر بـ 1 434 234 351 دج، الرسم على النشاط المهني بمقدار انخفاض 210 314 719 دج، والانخفاض الحاد الذي شهدته الرسم العقاري والمقدر بـ 18 585 637 دج بالإضافة إلى الانخفاض في رسم التطهير بمقدار 8 297 319 دج وهذا بمقارنة بمداحيل سنة 2012 و مداحيل سنة 2013.

والملاحظ كذلك من الجدول نفسه هو الارتفاع في قيمة بعض الضرائب والرسوم لنفس الفترة، كالارتفاع الذي شهدته كل من الضريبة على أرباح الشركات بمقدار 403 392 394 دج، الرسم على القيمة المضافة بمقدار 185 608 361 دج، حقوق التسجيل بمقدار 7 281 631 دج، حقوق الطابع بمقدار 2 941 965 دج، الضريبة الجرافية الوحيدة بـ 3 032 813 دج، رسم التوطين بمقدار 1 018 814 دج، وملصق السيارات بـ 17 965 600 دج.

وبالرغم من الارتفاع الذي شهدته هذه الضرائب والرسوم بمقدار 6 690 014 194 دج إلا أن مقدار هذه الزيادة لم تكن كافية لتغطية الانخفاض الذي شهدته المصادر الجبائية العادية السابق ذكرها والمقدرة إجمالاً بـ 1 671 432 062 دج. وهذا ما يفسر الانخفاض في الحصيلة الجبائية العادية لسنة 2013 والمقدرة بـ 1 002 417 832 دج حسب العملية التالية:

قيمة الزيادة - قيمة الانخفاض = مقدار التغير في الحصيلة

$$-1\ 002\ 417\ 832 = 1\ 671\ 432\ 026 - 669\ 014\ 194$$

أما خلال سنة 2014 فنلاحظ ارتفاعاً في الحصيلة الجبائية العادية حيث قدرت بـ 10 007 914 800 دج، أي بمقدار ارتفاع يساوي 1 222 637 989 دج مقارنة مع مداحيل سنة 2013 وهذا راجع لتحسن المردود الجبائي لجميع مصادر الجباية العادية التي تتوفر عليها الولاية.

2.2 تطور المحصلة الجبائية العادية خلال الفترة (2015-2017)

سنقوم من خلال هذا المطلب بدراسة تطور المحصلة الجبائية خلال الفترة (2015 - 2017) لولاية جيجل.

الجدول رقم (8): المحصلة الجبائية العادية خلال الفترة 2014-2017 لولاية جيجل.

الوحدة: الدينار الجزائري

2017	2016	2015	2014	السنوات المداخيل
6 000 534 201	5 543 265 868	5 206 103 010	4 823 730 205	الضريبة على الدخل الإجمالي
837 043 118	885 994 519	1 045 768 579	1 371 644 844	الضريبة على أرباح الشركات
1 292 822 748	1 286 290 970	1 697 466 297	1 688 268 864	الرسم على القيمة المضافة
838 630 630	819 481 152	919 272 837	969 082 859	الرسم على النشاط المهني
11 232 253	7 850 749	5 065 769	3 863 366	رسم التطهير
49 921 026	29 967 246	23 075 127	20 950 960	الرسم العقاري
607 803 950	409 281 430	392 791 067	388 440 739	حقوق التسجيل
566 472 160	625 198 104	500 585 374	306 367 682	حقوق الطابع
525 512 607	476 155 533	398 775 39380	259 125 688	الضريبة الجزافية الوحيدة

1 179 545	12 084 150	18 791 092	3 469 292	رسم التوطين المصرفي
220 552 500	234 688 600	180 313 300	172 970 300	ملصق السيارات
10 961 704 738	10 330 258 321	10 388 007 832	10 007 914 800	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق الداخلية لمديرية الضرائب لولاية جيجل.

من خلال الجدول رقم (8) نلاحظ ارتفاعا في الحصيلة الجباية العادية حيث سجل إجمالي عائداتها 10 388 007 832 دج خلال سنة 2015 أي بمقدار ارتفاع 380 093 032 دج مقارنة بمدخلها لسنة 2014، ويرجع سبب هذا الارتفاع إلى تحسن مداخيل بعض الضرائب والرسوم وهي:

- **رسم التوطين المصرفي:** تضاعفت عائدات هذا الرسم خلال سنة 2015 بأكثر من خمس مرات مقارنة مع عائداته لسنة 2014 حيث بلغت حصيلته الإجمالية لسنة 2015 قيمة 1871 109 192 دج أي بمقدار ارتفاع 15 321 800 دج مقارنة مع عائداته لسنة 2014، ويمكن تفسير الارتفاع في حصيلة هذا الرسم حسب الحالات التالية:

- قد يكون السبب في ارتفاع العائد الجبائي لرسم التوطين راجع لارتفاع المادة الخاضعة لهذا الرسم والمتمثلة في عمليات الإستيراد، بالإضافة إلى تأثير الإصلاح الضريبي الذي شهدته هذا الرسم في نص المادة (73) من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 الهادف لرفع قيمة الضريبة المفروضة عليه، و بهذا فان قيمة الزيادة كانت بسبب ارتفاع المادة الخاضعة للضريبة و ارتفاع الضريبة المفروضة عليه نتيجة الإصلاحين.

- أو يكون السبب في ارتفاع العائد الجبائي لرسم التوطين الى ارتفاع قيمة الضريبة المفروضة نتيجة الإصلاح الضريبي الذي شهدته هذا الرسم في حال ثبات أو انخفاض وعاء ضريبيه.

- **الرسم العقاري:** شهد هذا الرسم تحسنا في مداخيله الإجمالية حيث قدرت بـ 075 127 23 دج أي بمقدار ارتفاع 2 124 168 دج مقارنة مع مداخيله لسنة 2014، ويمكن تفسير ارتفاع في قيمة هذا الرسم كما يلي:

- قيمة هذا الارتفاع قد تكون ناتجة عن الإصلاح الضريبي الذي شهدته هذا الرسم الهادف لرفع قيمة الضريبة المفروضة من خلال تعديل بعض الإعفاءات والتخفيضات حسب نص المواد (4،6،7،12) من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 من جهة، ورفع القيمة الإيجارية الجبائية للعقارات حسب نص المواد (8،9،11،14) من نفس القانون من جهة أخرى الهادفة الى رفع عائداته، بالإضافة الى التحسن الناجم في إيرادات الرقابة الجبائية.

- **رسم التطهير:** شهد هذا الرسم ارتفاعا ملحوظا في عائداته حيث قدرت مداخيله الإجمالية بـ 5 065 769 دج أي بمقدار ارتفاع 1 202 483 دج مقارنة مع مداخيله لسنة 2014، ويفسر سبب ارتفاع حصيلته حسب الحالتين التاليتين:

- ازدياد الوعاء الضريبي الخاص بهذا الرسم مما يزيد من حصيلته من جهة، بالإضافة الى ارتفاع قيمة الرسم المفروض حسب نص المادة (21) من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 من جهة أخرى.

- الزيادة في عائدات رسم التطهير تعود لـ 100% للإصلاح الجبائي التي نصت عليه المادة السابقة في حالة افتراضنا بقاء الوعاء الضريبي ثابت.

بالإضافة إلى تحسن مداخيل الضريبة على الدخل الإجمالي بقيمة 382 372 805 دج، الرسم على القيمة المضافة بقيمة 9 197 433 دج، رسم التسجيل بـ 4 350 327 دج، رسم الطابع بقيمة 194 217 691 دج، الضريبة الجزافية الوحيدة بقيمة 398 775 380 دج، وملصق السيارات بقيمة 7 343 000 دج و هذا راجع لارتفاع قيمة الوعاء الضريبي لهذه الضرائب والرسوم إضافة الى ارتفاع في حصيلة الرقابة الجبائية بعد الكشف عن تهرب ضريبي من قبل المكلفين بالضريبة.

أما خلال سنة 2016 فنلاحظ انخفاض في الحصيلة الجبائية العادية الإجمالية، حيث قدر إجمالي عائداتها بـ 10 330 258 321 دج أي بمقدار انخفاض 57 749 511 دج مقارنة مع إجمالي عائداتها لسنة 2014، ويرجع سبب هذا الانخفاض إلى تراجع بعض المداخيل من الضرائب والرسوم كالضريبة على أرباح الشركات التي انخفضت بقيمة 159 774 060 دج بسبب تراجع وعائها الضريبي المتمثل في ارباح الشركات، وكذلك الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط

المهني بمقدار انخفاض 411 175 327 دج و 99 791 685 دج على التوالي. ويعود السبب في ذلك إلى تراجع بالأساس الى حجم النشاط الاقتصادي، إضافة إلى التراجع الذي شهده رسم التوطين بمقدار 6 706 942 دج بسبب تراجع عمليات الاستيراد.

في مقابل هذا الانخفاض الذي شهدته هذه المصادر، شهدت باقي المصادر الاخرى ارتفاعا في حصيلتها و قد شملت كل من:

-قسيمة السيارات: ارتفعت عائدات قسيمة السيارات بقيمة 54 375 300 دج بسبب:

- زيادة عدد السيارات و زيادة قيمة اقتناء السيارات من جهة، بالإضافة إلى تأثير الإصلاح الضريبي الذي نصت المادة (9) من قانون المالية لسنة 2016 الهادف إلى رفع قيمة قسيمة السيارات من جهة أخرى.

- في حال ما لم يتم اقتناء سيارات جديدة خلال هذه الفترة فان قيمة ارتفاع عائدات قسيمة السيارات تعود لارتفاع قسمة السيارات حسب نص الإصلاح الضريبي فقط الذي جاءت به المادة السابقة الذكر.

-حقوق الطابع: ارتفعت حقوق الطابع بمقدار 124 612 730 دج بسبب ارتفاع حجم الخدمات المنجزة من قبل الدولة لفائدة مواطنيها. فإذا كانت حصيلة حقوق الطابع لهذه السنة تضم حقوق الطابع الخاصة بجواز السفر فان هذه حصيلة الإجمالية لحقوق الطابع تكون قد تأثرت بالإصلاح الجبائي الذي نصت عليه المادة (12) من قانون المالية لسنة 2016 الهادف لرفع قيمة حقوق الطابع على جواز السفر.

-الرسم العقاري: ارتفعت قيمة عائدات الرسم العقاري بـ 6 892 119 دج ويمكن تفسير ذلك بارتفاع ممتلكات الأشخاص من العقارات، ولعامل الرقابة الجبائية. أما في حال ما إذا كانت هذه الحصيلة الإجمالية تضم غرامات التأخر في بناء العقارات الواجبة التشييد بعد الحصول على رخصة البناء، فيكون للإصلاح الضريبي الذي نصت عليه المادة (75) من قانون المالية والذي نص على رفع غرامة التأخير إلى أربع أضعاف قيمة رخصة البناء تأثيرا على حصيلة الرسم العقاري، أما إذا بقي حجم العقارات المملوكة ثابتا، وتم معاينة حالات تهرب ضريبي فإن حصيلة الرسم العقاري لهذه السنة تكون أكثر تأثرا بالإصلاح الذي نصت عليه المادة السابقة الذكر.

بالإضافة إلى تحسن مداخيل الضريبة على الدخل الإجمالي بـ 337 162 858 دج، رسم التطهير بـ 2 784 980 دج، و حقوق التسجيل بـ 392 791 067 دج بسبب ارتفاع الوعاء الضريبي لهذه الرسوم و بسبب عامل الرقابة الجبائية لزيادة حالات الغش. إلا أن مقدار الزيادة في مداخيل هذه الضرائب والرسوم لم تكن بالكافية لتغطية النقص في إيرادات الضرائب والرسوم التي شهدت انخفاضاً في مداخيلها، وهذا ما أدى إلى انخفاض الحصيلة الإجمالية الجبائية العادية لهذه السنة مقارنة بحصيلة سنة 2015.

أما خلال سنة 2017 فنلاحظ ارتفاعاً في العائدات الجبائية العادية حيث سجل إجمالي مداخيلها 10 61 704 738 دج أي بمقدار ارتفاع قدر بـ 631 446 417 دج مقارنة مع إجمالي مداخيلها لسنة 2016، و يعود سبب هذا الارتفاع إلى تحسن مداخيل الضرائب والرسوم كالتالي:

-الضريبة على الدخل الإجمالي: سجلت ارتفاعاً قدر بـ 457 268 333 دج، ويرجع سبب ذلك لارتفاع المادة الخاضعة لهذه الضريبة كالأجور، مداخيل المهن ومداخيل الكراء. كانت ضريبة الدخل الإجمالي خلال سنة 2017 تضم مداخيل متأتية من الكراء للاستعمال الفردي وان حصيلة الإجمالية للضريبة على الدخل الإجمالي قد تأثرت بالإصلاح الذي نصت عليه المادة (5) من قانون المالية لسنة 2017 الهادف لفرض ضريبة خاصة بمداخيل الكراء ذات الاستعمال الفردي بمعدل يفوق معدلات الكراء للاستعمال الجماعي.

-الرسم على القيمة المضافة: شهدت المداخل الإجمالية للرسم على القيمة المضافة ارتفاعاً قدر بـ 6 531 778 دج، و يفسر ذلك حسب ما يلي:

- في حال بقي الوعاء الضريبي لهذا الرسم ثابتاً خلال هذه السنة، فإن قيمة هذا الارتفاع تكون ناتجة بسبب الإصلاح الضريبي الذي شهدته هذا الرسم الهادف لرفع قيمة الضريبة المفروضة عليه حسب نص المادتين (26) و(27) من قانون المالية لسنة 2017 الهادف لرفع معدل الرسم على القيمة المضافة بمعدليه المنخفض والعادي بـ 2% بغية تحسين عائداته، كما يمكن إرجاع السبب لهذا الارتفاع إضافة للإصلاح الضريبي إلى عامل الرقابة الجبائية .

- في حالة ازدياد قيمة الوعاء الضريبي لهذا الرسم فإن الارتفاع في قيمة عائداته تعود بالإضافة للإصلاح الجبائي، والرقابة الجبائية في حال تم الكشف عن أموال مهربة، إلى ازدياد قيمة وعائه الضريبي في حد ذاته.

-**الرسم العقاري:** ارتفعت حصيللة الرسم العقاري بمقدار 19 953 780 دج سبب ازدياد ملكية العقارات المبنية من طرف الأشخاص، فإن حصيللة الرسم العقاري تكون قد تأثرت بالإصلاح الضريبي الذي جاءت به المادة (75) من قانون المالية لسنة 2017 الهادف إلى رفع قيمة تعريفه الرسم المتعلقة برخص البناء والشهادات المطابقة.

بالإضافة إلى تحسن مداخيل الرسم على النشاط المهني بمقدار 19.149.477,39 دج، رسم التطهير بـ 3.381.503,58 دج، حقوق التسجيل بـ 198.522.520,2 دج، الضريبة الجزائرية الوحيدة بقيمة 49.357.074,21 دج، بسبب ارتفاع الوعاء الضريبي لهذه الضرائب والرسوم و تأثيرها بالرقابة الجبائية في حال الكشف عن أي تهرب ضريبي.

من خلال ما سبق نجد أن الحصيللة الجبائية العادية لولاية جيجل غير مستقرة خلال الفترة بين 2012-2014 إذ تراجعت حصيلتها خلال سنة 2013 إلى مقدار 8 785 276 811 دج مقارنة مع حصيلتها خلال سنة 2012 المقدرة بـ 9 787 694 644 دج، أما خلال سنة 2014 فقد ارتفعت إلى 10 007 914 800 دج. ويمكن التعبير عن متوسط المداخيل الجبائية العادية خلال الفترة (2012-2014) حسب العلاقة التالية:

بجيث :

$$\bar{X} = \frac{1}{n} \sum_{i=1}^n x_i \quad : X_i$$

مقدار المداخيل

الجبائية العادية خلال السنة.

n : عدد السنوات.

بالتعويض في العلاقة السابقة نجد:

$$\begin{aligned}\bar{X} &= \frac{1}{3} \sum_{i=1}^3 9787694644 + 8785276811 + 10007914800 \\ &= 9526962085\end{aligned}$$

ومنه متوسط المداخيل الجبائية خلال الفترة 2012-2014 هو 9 526 962 085 دج.

والملاحظ كذلك خلال الفترة (2015-2017) أن هذه الحصيلة غير مستقرة فقد واصل الارتفاع في حصيلتها خلال سنة 2015 إذ بلغت مقدار 10 338 007 832 دج مقارنة بسنة 2014، أما خلال 2016 فقد انخفضت حصيلتها إلى 10 330 258 321 دج، لترتفع مجددا خلال سنة 2017 إلى 10 961 704 738 دج. ويمكن التعبير عن متوسط المداخيل الجبائية العادية خلال الفترة (2015-2017) حسب العلاقة التالية:

$$\bar{X} = \frac{1}{n} \sum_{i=1}^n x_i$$

بحيث :
: X_i

مقدار المداخيل الجبائية العادية خلال السنة.

n : عدد السنوات.

بالتعويض في العلاقة السابقة نجد:

$$\begin{aligned}\bar{X} &= \frac{1}{3} \sum_{i=1}^3 10388007832 + 10330258321 + 10961704738 \\ &= 10559990297\end{aligned}$$

ومنه متوسط المداخيل الجبائية خلال الفترة (2015-2017) هو 10 559 990 297 دج.

نلاحظ ان متوسط المداخيل الجبائية خلال الفترة (2015-2017) كان أكبر من متوسط المداخيل الجبائية خلال الفترة (2012-2014) بفارق قدره 1 033 028 212 دج.

ويعود السبب في ذلك إلى التحسن في مردودية بعض مداخيل الضرائب والرسوم نتيجة عوامل مختلفة من بينها الاصلاحات الجبائية العادية التي مست مختلف الضرائب والرسوم خلال الفترة (2015-2017).

على ضوء ما سبق نجد أن الحصيلة الجبائية العادية لولاية جيجل غير مستقرة خلال الفترة 2012-2017، كما نجد ان حصيلتها خلال الفترة 2015-2017 شهدت ارتفاعا ملحوظا مقارنة مع حصيلتها خلال الفترة (2012-2014).

خلاصة:

قمنا من خلال هذه الدراسة بالتعرف على الحصيلة الجبائية الخاصة بولاية جيجل للسنوات ما بعد الاصلاحات، كما قمنا بتحليل وتفسير الزيادة في المداخيل والعائدات من الضرائب والرسوم، التي تعود أساسا لارتفاع في المادة الخاضعة للضريبة والارتفاع في قيمة الضرائب المفروضة حسب ما نص عليه الإصلاح الضريبي لكل ضريبة وتعود من جهة أخرى الى الإصلاح الضريبي.

وعليه، من خلال الدراسة التطبيقية في مديرية الضرائب لولاية جيجل اتضح ان الحصيلة الجبائية العادية الاجمالية تتأثر بالاصلاحات الجبائية الأخيرة، بازدياد عائداتها. وعلى هذا الأساس نقدم الاقتراحات التالية:

- ضرورة احلال الجباية العادية محل الجباية البترولية نظرا لاستقرار مداخيلها وميولها نحو الثبات واستمرارية تدفقاتها على عكس الجباية البترولية التي تتميز بعدم الاستقرار نتيجة مرونة اسعار النفط. وضرورة تجنب الاعتماد على الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة نظرا لما قد تحدثه من عجز نتيجة عدم استقرار اسعارها.

- العمل على تفعيل بعض الضرائب التي من شأنها الرفع من المحصول الجبائي العادي كالضريبة على الثروة والضريبة على الاملاك.

- العمل على خلق مصادر جبائية عادية بدلا من رفع قيمة الضريبة على المصادر الحالية حتى لا تتراجع الحصيلة الجبائية العادية نتيجة ارتفاع العبئ الضريبي.

المراجع

1. قانون المالية لسنة 2015.
2. قانون المالية التكميلي لسنة 2015.
3. قانون المالية لسنة 2016.
4. قانون المالية لسنة 2017.
5. الوثائق الداخلية لمديرية الضرائب - جيجل